قـــرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤١ لسنة ٢٠٠٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية ؛

وبناء على ماعرضه وزير الثقافة ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة والبالغ مساحتها ٤ فدانًا و١٤ قيراطًا و٦ أسهم الواقعة بالمنطقة الأثرية المعروفة باسم خشم الكلب الصغرى بخارج رمام ناحية القطا - مركز إمبابة - محافظة الجيزة والموضحة حدودها ومعالمها بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٢ شوال سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٦ يناير سنة ٢٠٠٢م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف عبيد

وزارة الثقافة

مـذكـــرة

للعرض على السيد الاستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه «تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة»

وإذ تقع منطقة حشم الكلب الصغرى خارج رمام القطا - مركز إمبابة - محافظة الجيزة وتبعد عن طريق مصر إسكندرية الصحراوى عند الكيلو ٥٣ تقريبًا بحوالى ٨ كم

والأرض المطلوب ضمها بمنطقة حشم الكلب الصغرى يوجد على سطحها كميات كبيرة من كسر الحجار التى قد ترجع إلى العصور الفرعونية المتأخرة وبعضها يرجع إلى العصر البوبانى الرومانى كما توجد كميات كبيرة من الأحجار الجيرية المتناثرة على السطح والتى هى فى الواقع أحراء من بعض مقابر تظهر حوافها على سطح الأرض ذات أحجام متوسطة تبلغ من ٥ سم إلى ٨ سم مما يعطى انطباعًا بوجود بعض المقابر أسفل التربة على درجة من الأهمية ومن المرجح أيضًا أنها تحتوى على آثار ذات قيمة أثرية عالية ؛ حيث إنه تم العثور من قبل فى تلك المنطقة فى الأعوام السابقة على جعران كبير من البازلت الأسود ومرورد وبقايا مسارج وصعت جميعًا بالمخزن المتحفى بالهرم ؛ كما توجد بعض كسر من الزجاج الملون وبعض المقابر من الطوب اللبن غير واضحة المعالم لايظهر فيها غير مدماك ؛ ومن ثم يتضح أن المنطقة من الأهمية بمكان أن تضم إلى الأراضى الأثرية .

وحيث إن اللجنة الدائمة للآثار المصرية وافقت بجلسة ١٢/١١/٢٠٠٠ على ضم هذه المنطقة إلى الأراضى الأثرية والبالغ مساحتها النهائية ٤٠ فدانًا و١٤ قيراطًا و٦ أسهم .

لذلك يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل - عند الموافقة - بإصداره .

تحريرًا فى ٣/١٢/١ ٢

وزير الثقافة

فاروق حسنى